

## 146002 - هل يكره نشر ملابس الغسيل بعد المغرب ؟

### السؤال

دائما ما نسمع في بلادنا أن وقت المغرب لا يجب أن نبقى أية ملابس لنا خارج البيت (وأعني بها الملابس التي تعلق في الخارج لتجف) ، وسمعت أن ذلك لأن وقت المغرب تقوم الشياطين بإثارة الفوضى. وأخبرت أيضا أنني يجب أن أقول بسم الله الرحمن الرحيم ، وأن أغلق الستائر. وسؤالي هو: هل هذه عادة إسلامية أن لا نترك الملابس معلقة بالخارج وقت المغرب ، أم إنها مجرد عرف وعادة شعب.

### الإجابة المفصلة

أولا :

السنة عند إقبال الليل منع الصبيان - وكذا سائر البهائم من الإبل والغنم وغيرها - من الخروج ؛ لأن هذه ساعة تنتشر فيها الشياطين في الأرض ، فيخشى على الصبيان منهم ، أن يمسه بأذى .

فعن

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(  
إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ ،  
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حَيْثُ دَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ  
اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ  
اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَوْكُوا  
قِرْبَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَحَمَّرُوا آيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ  
اللَّهِ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا ، وَأَطْفُوا  
مَصَابِيحَكُمْ ) .

رواه البخاري (5623) - واللفظ له - ومسلم (2012) .

و

جنح الليل " : إقباله بعد غروب الشمس ، وهو أول الليل .

وروى الإمام أحمد (14482) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ( اَحْبِسُوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فَوْرَةُ الْعِشَاءِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَخْتَرِقُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ ) .

”و

فورة العشاء ” أول ساعة من الليل .

وروى مسلم (2013) عَنْ جَابِرٍ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

)

لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتْ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ إِذَا غَابَتْ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ ) .

قال

النووي رحمه الله :

”

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : ( الفَوَاشِي ) : كُلُّ مُنْتَشِرٍ مِنَ الْمَالِ كَالْإِبِلِ وَالْعَنَمِ وَسَائِرِ الْبَهَائِمِ وَغَيْرِهَا ، وَهِيَ جَمْعُ فَاشِيَةٍ ؛ لِأَنَّهَا تَفْشُو ، أَي : تَنْتَشِرُ فِي الْأَرْضِ ” انتهى .

والمعنى في هذه الأحاديث

: امنعواهم عن التردد والخروج من البيوت في ذلك الوقت ؛ فإن الليل محل تصرف الشياطين ، وحركتهم في أول انتشارهم أشدّ اضطرابا ، فيخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرتهم حينئذ .

راجع : “شرح النووي على مسلم” (13 / 185) – “غريب الحديث” للخطابي (1/448) –

“التيسير بشرح الجامع الصغير” (1 / 83) .

ثانيا :

المنع من نشر الغسيل ليحفظ في ذلك الوقت ليس له وجه ولا مستند ، ولا علاقة لنشر الغسيل بأول الليل أو آخره ، ولا انتشار الشياطين أو عدمه ؛ ولم يرد بذلك حديث صحيح أو ضعيف ، فيما نعلم ، وإنما وردت السنة في منع الصبيان وسائر البهائم - كما تقدم -

ثالثا :

دل

قوله صلى الله عليه وسلم : ( وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ... ) ، وقد مضى الحديث بتمامه ، على أن السنة إغلاق الأبواب ، وتغطية الآنية بالليل ، وذكر اسم الله على ذلك كله .

وما

كان في معنى الأبواب كالستائر التي تستر بها الأبواب أو النوافذ ونحوها ، فلها حكم الأبواب ، من استحباب إرخائها ، وغلقها بالليل ، وذكر اسم الله عليها .

قال

النووي رحمه الله :

”

هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ جُمْلٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالْأَدَبِ الْجَامِعَةِ لِمَصَالِحِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا ، فَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْأَدَابِ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَاءِ الشَّيْطَانِ ، وَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْأَسْبَابَ أَسْبَابًا لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَائِهِ فَلَا يَفْئِدُ عَلَى كَشْفِ إِنْءٍ وَلَا حَلِّ سِقَاءٍ ، وَلَا فَتْحِ بَابٍ ، وَلَا إِيْذَاءِ صَبِيٍّ وَغَيْرِهِ ، إِذَا وَجَدَتْ هَذِهِ الْأَسْبَابَ . وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَمَى عِنْدَ دُخُولِ بَيْتِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ ” أَي : لَا سُلْطَانَ لَنَا عَلَى الْمَبِيتِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ عِنْدَ جَمَاعِ أَهْلِهِ : ” اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ” كَانَ سَبَبَ سَلَامَةِ الْمُؤَلُودِ مِنْ ضَرَرِ الشَّيْطَانِ .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْحَثُّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ  
الْمَوَاضِعِ ، وَيَلْحَقُ بِهَا مَا فِي مَعْنَاهَا . قَالَ أَصْحَابُنَا :  
يُسْتَحَبُّ أَنْ يُذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَمْرٍ نِيَّ بِأَلٍ " انتهى

وينظر إجابة السؤال رقم : (127141)

، (101681)

فالإخلاصة : أن  
إغلاق الأبواب والنوافذ ، وما في معناها ، وذكر اسم الله عليها هذا الوقت هو أدب  
إسلامي صحيح .

وأما المنع من نشر  
الملابس فلا أصل له .

والله أعلم .